



بِسْمِ اللَّهِ

رئاسة المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى لبنان

قرار رقم ٣٠ / ٨

نقل مفتي جعفري

إن النائب الأول لرئيس المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى،
بناء على القانون رقم ٦٧/٧٢ تاريخ ١٩/١٢/٦٧ المتعلق بتنظيم شؤون الطائفة الإسلامية الشيعية في
لبنان.

بناء على القرار رقم ٨٦/٢٠ تاريخ ١٤/٦/٨٦ المتضمن إحصاع الطائفة الإسلامية الشيعية لأحكام
النظام الداخلي للمجلس الإسلامي الشيعي الأعلى.

بناء على النظام الداخلي للمجلس الإسلامي الشيعي الأعلى الصادر بالقرار رقم ١٥ تاريخ
٢١/٨/٦٩ وخاصة المواد ٢٣ و ٢٥ و ٢٨ و ٤١ و ٧٢ منه.

بناء على القرار رقم ٠٢/١٦ تاريخ ٥/٩/٢٠٠٢ بتعيين فضيلة السيد علي الشريف محمد الأمين
مفتياً جعفرياً لمنطقة صور.

بناء على إقتراح الهيئة الشرعية في المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى.
وبعد موافقة لجنة التنظيم والإدارة في المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى.

يقرر ما يأتي

المادة الأولى - نقل فضيلة السيد علي الشريف محمد الأمين من مركز المفتي الجعفري لمنطقة صور

وألحق برئاسة المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى.

المادة الثانية - يبلغ هذا القرار إلى من يلزم ويعمل به فوراً.

بيروت في ١٥/٥/٢٠٠٨

النائب الأول لرئيس

المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى

عبد الأمير

الشيخ عبد الأمير



